وان مت فأحب من ورثني قال فزوجها اياه فالزبير زوج قدامة بن مظعون في مرضه واهل المدينة يقولون لا يجوز نكاح المريض& باب فسخ النكاح & .

محمد قال قال ابو حنيفة رضي ا عنه كل فرقة بين الرجل وامرأتة وقعت من قبل الرجل فهي طلاق إلا في خصلة واحدة اذا ارتد عن